

اشتراطات رقم (2) لسنة 2019

اشتراطات معدلة للاشتراطات الصحية للمقاصف المدرسية

والأغذية المسموح بيعها والممنوعة لسنة 2012 وتعديلاتها

صادرة بمقتضى المادة (3) و(4/و) من قانون الصحة العامة رقم (47) لسنة 2008 وتعديلاته

تعليمات عامة : (تختص هذه التعليمات بالاشتراطات الصحية الواجب توفرها بالمقاصف المدرسية).

أولاً: الاشتراطات الخاصة بتجهيز المقصف :

1. يجب أن يكون المقصف داخل سور المدرسة ، وفي مكان بعيد عن مصادر التلوث البيئي ودورات المياه ومجري التصريف، أو تجمع النفايات . ويفضل أن يكون داخل ساحة المدرسة أو قريباً من صالة كبيرة أو قريباً من مظلة في ساحة أو ملعب المدرسة، ولا بد أن يكون مبنياً بطريقة تمنع دخول الغبار وتسرب المياه ودخول الحشرات . ويجب أن يكون عدد نوافذ البيع كافياً ، وبمعدل نافذة لكل (100) طالب .
2. وجود خزائن محكمة لحفظ الأواني والأدوات المستخدمة وتكون الأرفف سهلة التنظيف ، وغير قابلة للصدأ، ويفضل أن تكون جميع الأواني المعدنية الغير قابلة للصدأ (استانلس ستيل)، مع وجوب استخدام الملاعق (البلاستيكية) ذات الاستخدام الواحد للطلاب، وتجنب الملاعق المعدنية .
3. يجب أن تكون غرفة المقصف ذات تهوية وإضاءة كافيتين، ويجب إعداد مراوح للتهوية ولسحب الأبخرة والهواء الحار ، بحيث لا تزيد درجة الحرارة عن (25) درجة مئوية، ويجب أيضاً وضع جهاز صائد للحشرات .
4. يجب وجود ثلاجات بما يكفي حاجة المقصف.
5. توفير مصدر مائي آمن وسليم من الشبكة العامة لسلطة المياه .
6. يجب إيجاد مغسلة ومواد تنظيف للعاملين لغسل الأيدي .
7. وجود حاويات للنفايات بغطاء تفرغ يومياً، وتوضع في أماكن متعددة لسهولة التنظيف ، مع ضرورة وجود أكياس (بلاستيك) كبيرة داخل الحاويات ليسهل جمعها.
8. يكون مكان تخزين الأغذية في مكان بارد وجاف ونظيف، وتكون الأرفف مرتفعة عن سطح الأرض قدر (30) سم أو أكثر

ثانياً : الاشتراطات الخاصة بتشغيل المقاصف المدرسية:

1. يجب تنظيف المقصف يومياً وكلما دعت الحاجة، بجميع محتوياته القابلة للتنظيف وبعد انتهاء تناول الوجبات مباشرة. ويجب أيضاً استخدام المناديل الورقية ذات الاستخدام لمرة واحدة في تجفيف الأيدي.

2. يجب استخدام المظهرات المخففة للنضاء على الجراثيم والبكتيريا على الأسطح التي تلامس الأغذية الطازجة، وغسل الخضروات والفواكه قبل استخدامها بماء نظيف. ويفضل تعقيمها باستخدام مركبات التعقيم المخصصة لذلك مثل حمض الليمون(الستريك) أو بيرمنجنات البوتاسيوم.
3. يجب حفظ جميع الأغذية وفق شروط الحفظ الموصى بها من قبل الشركات الصانعة والمدونة على العينات الغذائية.
4. يجب أن تكون جميع الأغذية ذات صلاحية سارية المفعول.
5. يجب أن توضع المبيدات الحشرية والمطهرات والمنظفات مع أدوات النظافة بعيداً عن مكان تخزين الأغذية.

ثالثاً : الأغذية الممنوع بيعها بالمقاصف:

يمنع منعاً باتاً بيع وتداول الأغذية الآتية :

- 1- الأطعمة " البانئة" ويتم التخلص منها يومياً .
- 2- المشروبات الغازية بأنواعها، ومشروبات الطاقة والمشروبات التي تحتوي على مادة الكافيين والمشروبات والعصائر المحضرة يدوياً.
- 3- شراب الفاكهه والشراب المنكه.
- 4- الحلوى والعلكة و الملابس والمصاص والترفي والنوجا والمارشملو والسكر المحروق (الكاراميل) .
- 5- الشوكولاتة الحاوية على المواد المذكورة في البند (4) من المادة الثالثة
- 6- الأغذية والمشروبات المعلبة في عبوات زجاجية.
- 7- اللحوم بجميع أنواعها والبيض والاحشاء الداخلية مثل الكبد والطحالات ... الخ.
- 8- البطاطا المقلية .
- 9- البوظة والأسكيمو (الثلجات) .
- 10- اية مواد يقرر الوزير منعها بشرط نشرها في الجريدة الرسمية

رابعاً : الأغذية المسموح بيعها بالمقاصف:

1. مياه الشرب المعبأة آلياً.
2. عبوات الحليب السائل المعقم طويل الأمد العادي والمنكه والمعبأ آلياً .
3. عبوات اللبن المحفوظة في الثلجة والمهلبية والكاسترد واللبن السائل واللبن المنكه وشراب اللبن والشذينة المعبأة آلياً.
4. العصائر الطبيعية ونكتار الفاكهه المعبأة آلياً.

5. المانويتشات و المعجنات الطازجة و المغلفة من المطاعم المرخصة حسب الشروط و التعميمات الصحية والحاصل من يعمل فيها على شهادات خلو من الامراض المعدية مع الاحتفاظ بصورة عن رخصة المهين سارية المفعول (باستثناء ما ورد في البندين 7+8 من المواد الممنوع بيعها في المقاصف المدرسية).
6. البسكويت بجميع أنواعه العادي والمحشو ، والكعك والكيك المغلف ألياً ، وتفضل الأنواع المدعمة بالفيتامينات والأملاح المعدنية .
7. المكسرات المغلفة ألياً على ان تكون خالية من الأصباغ والألوان والنكهات الصناعية.
8. عبوات التمور الصغيرة والفواكه المجففة المغلفة ألياً .
9. الفواكه والخضروات الطازجة.
10. الشوكولاته عدا الواردة في البند (5) من الأغذية الممنوع بيعها في المقاصف المدرسية , على ان لا يتجاوز وزن القطعة الواحدة 30غم .
11. القمح المنفوش , رقائق الخبز المحمصه , حبوب الافطار المغلفة والمدعمة بالحديد والفيتامينات والبشار الطبيعي (البوب كورن) على ان تكون جميعها خالية من الأصباغ والالوان والنكهات الصناعية .
12. بيع مادة الشيبس من البطاطا والذرة شريطة بما يلي :
 - أ. شيبس البطاطا : ان يكون خاليا من الاصباغ والنكهات الصناعية وان لا يتجاوز وزن العبوة الواحدة (20) غم .
 - ب. شيبس الذرة : ان يكون ان يكون خاليا من الاصباغ والنكهات الصناعية وان لا يتجاوز وزن العبوة الواحدة (15) غم .
 - ج. بيع الشيبس في البندين (أ+ب) يومي الاثنين والخميس فقط من أيام الاسبوع.
13. أي مواد يوافق عليها وزير الصحة على ان يتم نشرها في الجريدة الرسمية .

خامساً : الشروط الواجب توافرها في العاملين في المقاصف المدرسية: يجب توفر الشروط التالية لجميع العاملين بالمقصف:

- 1- المشرفون والعاملون على تشغيل المقصف المدرسي عليهم المراجعة سنوياً للمركز الصحي التابع لوزارة الصحة للحصول على شهادة صحية تثبت خلوهم من الأمراض السارية والمعدية في بداية كل فصل دراسي .
- 2- يجب استبعاد أي عامل تظهر عليه أعراض مرضية أو تظهر على يديه بثور أو قروح لحين زوال الأعراض المرضية بموجب تقرير طبي صادر عن وزارة الصحة.
- 3- عدم تواجد أي شخص داخل المقصف المدرسي ممن لا يحمل شهادة صحية.
- 4- إرتداء زي خاص بالمقصف أثناء عملية البيع.

سادساً : كل من يخالف أحكام هذه الاشتراطات تطبق عليه الأحكام الواردة في قانون الصحة العامة أعلاه.